5 - عن جابر Bه قال : (كنا مع النبي صلى ا عليه وآله وسلم بذات الرقاع وأقيمت الصلاة فصلى بطائفة ركعتين ثم تأخروا وصلى بالطائفة الأخرى ركعتين فكان للنبي صلى ا عليه وآله وسلم أربع وللقوم ركعتان) .

- متفق عليه . وللشافعي والنسائي عن الحسن عن جابر : (أن النبي صلى ا عليه وآله وسلم صلى بطائفة من أصحابه ركعتين ثم سلم ثم صلى بآخرين ركعتين ثم سلم)